

الْفَلَاد

هيئة المحاسبين

العدد ٥٨ - ذي القعدة ١٤٢٩ - نوفمبر ٢٠٠٨



الموافقة للمحاسبين القانونيين على تقديم
خدمات الاستشارات المالية والإدارية

الهيئة تصدر مشروع معيار مهنية
عقود الإنشاءات والخدمات

برعاية خادم الحرمين الشريفين الهيئة تعزز
إقامة مؤتمر المحاسبة السعودي الدولي الثاني



زَمَالَةُ الْهِيَّاْتِ السُّعُودِيَّةِ لِلْمُحَاْسِبِينَ الْقَانُونِيِّينَ

SOCPA

عالَمٌ مِنَ الْفَرَصِ الْعَمَلِيَّةِ الْمُتَمِيَّزةِ

زَمَالَةُ الْهِيَّاْتِ السُّعُودِيَّةِ لِلْمُحَاْسِبِينَ
الْقَانُونِيِّينَ (SOCPA) تفتح
الْبَابَ لِلْدُخُولِ إِلَى عَالَمٍ مِنَ الْفَرَصِ
الْعَمَلِيَّةِ الْمُتَمِيَّزةِ، وَتَسْاعِدُ الْحَاصِلِينَ
عَلَيْهَا لِتَبُوُّ الْوَظَافِفِ الْقِيَادِيَّةِ ذَاتِ
الْعَلَاقَةِ بِالْجَوَابِ الْمُحَاْسِبِيَّةِ وَالْمَالِيَّةِ.
يَحْصُلُ الْمُتَقْدِمُ / الْمُتَقْدِمَةُ عَلَى زَمَالَةِ
الْهِيَّاْتِ بَعْدِ اجْتِيَازِ الاختِبَارِ فِي خَمْسَ
مَوَادٍ هُنَّ الْمَحَاسِبَةُ، الْمَرْاجِعَةُ، الرِّزْكَةُ
وَالضَّرِيَّةُ، فَقْهُ الْمَعَامِلَاتُ، الْأَنْظَمَةُ
الْتَّجَارِيَّةُ.

فِرْتَةُ إِخْتِبَارِ زَمَالَةِ الْهِيَّاْتِ الْقَادِمَةِ

تَبْدِيَّ

٢٠٠٨/١٢/٢٢ هـ الموافق ١٤٢٩/١٢/٢٠ م

لِزِيَادَةِ الْعِلْمَوْنَاتِ حَوْلِ إِخْتِبَارِ زَمَالَةِ الْهِيَّاْتِ السُّعُودِيَّةِ
لِلْمُحَاْسِبِينَ الْقَانُونِيِّينَ يُمْكِنُ الْإِطْلَاعُ عَلَى مَوْقِعِ الْهِيَّاْتِ عَلَى

الْإِنْتِرْنَتِ : www.socpa.org.sa

أو الاتِّصالِ :

هَاتَّف : ٤٠٢٨٥٥٥

فَاكس : ٤٠٣٦٦٦٦

الْبَرِيدُ الْإِلْكْتَرُونِيُّ : exam@socpa.org.sa

برنامـج الدورـات التدريـبية المتـخصصـة

من ذـو الحـجة ١٤٢٩هـ حتـى رـجب ١٤٣٠هـ دـيسمـبر ٢٠٠٨ - يـونـيو ٢٠٠٩م

الدورة	عدد نقاط التعليم المستمر	عدد الأيام	الرياض	جدة	الدمام
مقارنة معايير المحاسبة السعودية بالمعايير الدولية	٤٢	يومان	١٤٢٩/١٢/٢٣ - ٢٢ ٢٠٠٨/١٢/٢١ - ٢٠	١٤٢٠/٦/٧ - ٦ ٢٠٠٩/٦/٦ - ٣	١٤٣٠/١/١٤ - ١٣
نظام ولوائح السوق المالية وتطبيقاتها	٤٢	يومان	١٤٣٠/٦/٢٨ - ٢٧ ٢٠٠٩/٦/٢٥ - ٢٤	١٤٣٠/٢/٢٧ - ٢٦ ٢٠٠٩/٢/٢٢ - ٢١	١٤٣٠/٤/١٢ - ٨
المفاهيم الأساسية لإدارة التكاليف وأساليب خفضها وتقدير الأداء المالي والتشغيلي	١٠٥	خمسة أيام	١٤٣٠/٣/١٤ - ١٠ ٢٠٠٩/٣/٢٥ - ٢١	١٤٣٠/٣/٢٨ - ٢٤ ٢٠٠٩/٣/٢٥ - ٢١	١٤٣٠/٤/١٢ - ٨
الإحصاء للمحاسبين	٦٣	ثلاثة أيام	١٤٣٠/٤/٢٣ - ٢٢ ٢٠٠٩/٤/١٩ - ١٨	١٤٣٠/٥/٨ - ٧ ٢٠٠٩/٥/٧ - ٢	١٤٣٠/٥/٢٢ - ٢١
محاسبة التأمين	٤٢	يومان	١٤٣٠/٤/٢٥ - ٢٤ ٢٠٠٩/٤/٢١ - ٢٠	١٤٣٠/٥/١٠ - ٩ ٢٠٠٩/٥/٥ - ٤	١٤٣٠/٥/٢٤ - ٢٣
تقدير الشركات	٤٢	يومان	١٤٣٠/٦/٧ - ٦ ٢٠٠٩/٥/٣١ - ٣٠	١٤٣٠/٦/٢١ - ٢٠ ٢٠٠٩/٦/١٤ - ١٣	١٤٣٠/٧/٥ - ٤
أسسـيات الاستـثمار	٤٢	يومان	١٤٣٠/٦/٩ - ٨ ٢٠٠٩/٦/٢١ - ٢٠	١٤٣٠/٦/٢٣ - ٢٢ ٢٠٠٩/٦/١٦ - ١٥	١٤٣٠/٧/٧ - ٦



النقل البحري NSCSA

العدد

العدد ٥٨ - ذو القعدة ١٤٢٩هـ

الموافق نوفمبر ٢٠٠٨م

نشرة تصدر كل شهرين عن
الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين بالملكة
العربية السعودية

الشرف العام

د. أحمد بن عبد الله المغامس

أمين عام الهيئة

رئيس التحرير

د. يحيى بن علي الجبر

نائب أمين عام الهيئة

مستشار التحرير

عبدالمجيد بن عبد الرحمن الفايز

مدير التحرير

عبدالله بن عبد العزيز الراجح

الراسلات باسم رئيس التحرير

ص.ب ٢٢٦٤٦ الرياض ١١٤١٦

هاتف: ٠١٤٠٢٨٥٥٥

فاكس: ٠١٤٠٢٥٦١٦

ردمد: ١٣١٩-٤٣٦٥

الموقع الإلكتروني

www.socpa.org.sa

E-mail: socpa@socpa.org.sa

المقالات والموضوعات الواردة في

النشرة تعبر عن رأي أصحابها ولا تعبر

بالضرورة عن رأي الهيئة

تصميم وتنفيذ:

النظم المتخصصة للدعاية والإعلان

ت: ٠١٤٦١٧٣١٥

فاكس: ٠١٤٦٢٣٠٠٥



رئيس مجلس إدارة الهيئة السعودية
للمحاسبين القانونيين
معالي وزير التجارة والصناعة
الأستاذ/ عبدالله بن أحمد زينل علي رضا
أعضاء مجلس الإدارة:
الأستاذ/ إبراهيم بن علي البغدادي
الأستاذ/ أسامة بن عبدالعزيز الربيعي
الأستاذ / حسان فضل محضار عقيل
الدكتور / أسامة بن نهد الحيزان
الدكتور / توفيق بن عبدالمحسن الخيال
الأستاذ / عدنان بن عبدالله النعيم
الدكتور / محمد فداء محمد بجهت
الأستاذ / سليمان بن عبدالله الخراشي
الأستاذ / طارق بن عبدالرحمن السدحان
الأستاذ / ناصر الدين محمد السقا
الأستاذ / وليد إبراهيم شكري
الأستاذ / محمد بن صالح العبيلان

- برعاية خادم الحرمين الشريفين الهيئة تعتمد إقامة مؤتمر
المحاسبة السعودي الدولي الثاني ٣
الموافقة للمحاسبين القانونيين على تقديم خدمات
الاستشارات المالية والإدارية ٤
الهيئة تصدر مشروع معيار محاسبة عقود الإنشاءات
والخدمات ٨

السلام عليكم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على أشرف المرسلين نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد،

استهل هذه الكلمة بتقديم أسمى آيات الشكر والعرفان باسمى واسم أعضاء الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وجميع منسوبيهما لتقام خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز بمناسبة موافقته الكريمة على تنظيم مؤتمر المحاسبة السعودي الدولي الثاني ورعاية مقامة الكريم للمؤتمر وافتتاح فعاليته وأعماله.

سيشهد بمشيئة الله مؤتمر المحاسبة السعودي الدولي الثاني المتمدد على مدى ثلاثة أيام مشاركة واسعة لمجموعة من أبرز المتحدثين من ذوي الاهتمام والاختصاص بمهنة المحاسبة والمراجعة ومن مهنيين ورجال أعمال وأكاديميين من داخل المملكة وخارجها. كما يعد هذا المؤتمر نقطة التقاء وتواصل هامة بين المشاركين والمحاسبين وتبادل للمعلومات والأراء حول كل ما يخص آليات تحسين ودعم مهنة المحاسبة والمراجعة وتعزيز مقومات الاقتصاد. وسيتناول في محاوره عدد من الموضوعات الحيوية والهامة المتعلقة بهذا المجال.

في الختام أتمنى أن يظهر المؤتمر بالشكل المشرف والذي يليق بما وصلت له مهنة المحاسبة والمراجعة في المملكة من مكانة جيدة راجيا من الله أن يوفق الجميع لما فيه الخير والصلاح.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.



الأمين العام
د.أحمد بن عبدالله المقامس

برعاية خادم الحرمين الشريفين الهيئة تعزز إقامة مؤتمر المحاسبة السعودي الدولي الثاني

على هذه المنشآت والمعاملين معها لاتخاذ القرارات الصائبة التي تكفل استمرار الأداء الجيد لتلك المنشآت في تحقيق أهدافها ورعاية مصالح مساهميها وصيانة حقوق المعاملين معها، وصيانة مقدرات الاقتصاد الوطني ككل. وهذا وسيشارك في المؤتمر نخبة من ذوي الاهتمام والاختصاص بمهمة المحاسبة والمراجعة من مهنيين ورجال أعمال وأكاديميين ومدراء ماليين وغيرهم من داخل المملكة وخارجها. الجدير بالذكر أن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين سبق وان قامت بعقد مؤتمر المحاسبة العالمي الأول في المملكة والذي حظي أيضاً



برعاية كريمة من لدن خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز يحفظه الله، تعزز الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين عقد مؤتمر المحاسبة السعودي الدولي الثاني خلال الفترة من ١٤٢٠/٤/٤ إلى ١٤٢٠/٤/٥ الموافق ٢٠٠٩/٣/٢٩ م إلى ٢٠٠٩/٣/٣١ فيصل للمؤتمرات بفندق الرياض أنتركونتيننتال تحت شعار المحاسبة والاستثمار: دعم وتنمية. و يهدف هذا المؤتمر إلى بيان الدور المهم الذي تقوم به مهنة المحاسبة والمراجعة في تعزيز مقومات الاقتصاد الوطني وخدمة مؤسساته و تعزيز الدور

الذي تقوم به المهنة لضبط أعمال المنشآت بأنواعها المختلفة ، برعاية كريمة من مقام خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله وتوفير المعلومات الكافية، التي من شأنها مساعدة القائمين بن عبد العزيز يحفظه الله.

١٠٠ منحة تقدمها هيئة السوق المالية لل سعوديين وال سعوديات للتقدم لإختبار زمالة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين

ويأتي تقديم هذه المنح انسجاماً مع استشعار هيئة السوق المالية لأهمية زمالة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين SOCPA وما تحظى به من اهتمام وتقدير من قبل مؤسسات قطاع الأعمال في المملكة الذي يشهد طلباً متزايداً على الموارد البشرية المؤهلة مهنياً في مجال المحاسبة والمراجعة المالية.

أبرمت هيئة السوق المالية اتفاقية تعاون مع الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين لتقديم مائة منحة سنوياً ابتداء من العام ٢٠٠٩ م يتم تخصيصها لل سعوديين وال سعوديات الحاصلين على درجة البكالوريوس في تخصص المحاسبة، حيث ستتكلّل هيئة السوق المالية بكلفة الرسوم المالية المتعلقة بالتقدم لإختبار زمالة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين للحاصلين على هذه المنح.

الم الهيئة تعقد لقاء لمناقشة الخطة الإدارية

عقدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٠٨/٦/٢٤ لقاء لمناقشة الخطة الإستراتيجية للهيئة للأعوام ٢٠٠٩ - ٢٠١٣. وقد تطرق النقاش مع فريق العمل والمكلفين بالقيام بمرحلة توثيق وتحليل الوضع الحالي لأعمال الهيئة لعدة محاور كان منها الوضع الحالي للهيئة وتحليل نقاط القوه والضعف والفرص المتاحة والتتبؤ بدور الهيئة المستقبلية.

هذا وقد تحدث عدد من الحضور عن الاستراتيجيات المقترحة والعقبات التي قد تقابل الهيئة في طريق تحقيق أهدافها والاطلاع والتعرف على تجارب متميزة لجهات مهنية دولية. ويأتي عقد هذا اللقاء في إطار جهود الهيئة لإعداد الخطة الإستراتيجية لأنشطتها والاستفادة من آراء المختصين واقتراحاتهم لإعداد الرؤية الإستراتيجية المستقبلية للهيئة.

الم هيئة تستعد لافتتاح مكاتبها جدة والدمام

وسلمت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين مكتبها في مقر الغرفة التجارية بالمنطقة الشرقية. من جهة أخرى قامت الهيئة وإسهامهم في دعم الأعمال التي تقوم بها الهيئة . ويأتي افتتاح الهيئة لمكاتب في مدينة جدة ومدينة الدمام مواكبة للتوجه توسيع لخدمة قطاع الأعمال وتضمنت الاتفاقية في أعمالها وتحقيق مزيد من التواصل مع أعضاء الهيئة وللقرب من المستفيدين من خدمات الهيئة من ذوي الاهتمام والاختصاص.

الم موافقة للمحاسبين القانونيين على تقديم خدمات الاستشارات المالية والإدارية

المحاسبة والمراجعة الصادر من وزارة التجارة والصناعة بتقديم خدمات الاستشارات المالية والإدارية والاقتصادية بدون الحاجة للحصول على ترخيص منفرد لمواصلة تلك الاستشارات.



صدر قرار معايير وزير التجارة والصناعة الأستاذ عبد الله بن أحمد زينل علي رضا رقم ٢٠٠٤ وتاريخ ١٤٢٩/٨/٨ والمتضمن الموافقة على قيام من لديه ترخيص مزاولة مهنة

قطر تعتمد زمالة الهيئة

اعتمدت لجنة قبول المحاسبين القانونيين من مكانة مرموقة إقليمياً وعالمياً . فقد أصبحت زمالة الهيئة من الشهادات المهنية المعروفة في المنطقة حيث تعطي حاملها الثقة في مهنيته وذلك من ضمن المعاهد والجمعيات والهيئات المحاسبية المعتمدة في دولة قطر للحصول أنها تقيس المعرفة النظرية والقدرة على تطبيقها بمهارة وأدراك للمسؤولية المهنية والصفات السلوكية التي يتبعها . على ترخيص مزاولة المهنة . ويأتي هذا الاعتماد نظراً للسمعة الطيبة التي تحظى بها زمالة الهيئة السعودية للمحاسبين المحاسب القانوني التحلي بها .

الم الهيئة تدشن شعارها الجديد



الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين

S O C P A

الآخرين من ذوي الاهتمام والاختصاص أما الخط المستقيم الفاصل بين الكلمتين العربية وإنجليزية فإنه يوحي بالسرعة والتقدم والاستقلالية في الطريقة التي تفك و تعمل بها الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين.

تقوم عليها من أداء مهامها بنزاهة وشفافية و خبرة حيث يظهر المستطيل الأزرق في الشعار الجديد متماشياً مع التركيبة الرمزية للاسم (SOCPA) التي بدورها تؤدي بذلك القدر من التنوع الغني على صعيد الخبرات وطرق التفكير، ويعبر عن الرغبة في العمل المشترك مع

اعتمد مجلس إدارة الهيئة شعار الهيئة الجديد وذلك بموجب قرار رقم ٢/٥ في اجتماعه السابع للدورة الخامسة المنعقد بتاريخ ١٤٢٩/٧/٢ هـ الموافق ٢٠٠٨/٧/٥ وذلك بناء على توصية لجنة العلاقات العامة والإعلام والتي قامت بطرح مسابقة لتصميم شعار الهيئة في الصحف، ثم قامت بدراسة واختيار التصميم الفائز ومن ثم التوصية به لمجلس الإدارة. ويأتي شعار الهيئة الجديد أكثر انسجاماً مع رسالة الهيئة و القيم التي

صدور كتاب "التحليل المالي . نظرية محاسبية"



هذا وقد استهدف الكتاب في المقام الأول طلاب المستويات العليا من المحاسبة كما ويستهدف في المقام الثاني متخدلي القرارات الاستثمارية في أسواق الأسهم من خلال تبنيه لإطار التحليل الاستثماري (تحليل المستثمرين) Investors ورسم معالم الطريق لهم ومساعدتهم على تلمس المعلومة من مصدرها وتحليلها ومن ثم ترجمتها إلى قرار استثماري صائب.

وقد شمل الكتاب على مجموعة كبيرة من الأهداف التعليمية والتي كان من أهمها إبراز العلاقة بين تحليل التقارير المالية والتحليل التجاري، والتعرف على المفاهيم الاقتصادية والمحاسبية المرتبطة بمفهوم كفاءة السوق ومفهوم المؤشر وخصائصه وبيان أهميته وتوضيح حساباته، وتحليل المتغيرات الاقتصادية الرئيسية المؤثرة على قرار الاستثمار في سوق رأس المال .

قامت الجمعية السعودية للمحاسبة مؤخراً بنشر كتاب بعنوان " التحليل المالي: نظرية محاسبية " من تأليف الدكتور محمد بن سلطان السهلي رئيس قسم المحاسبة بجامعة الملك سعود . وقد ركز مؤلف هذا الكتاب في طرحه على التحليل المالي من وجه نظر محاسبية وفقاً لأسلوب Fundamental Analysis

ولتحقيق هذا الهدف فقد تم تقسيم الكتاب إلى أثني عشر فصلاً وتم سرد هذه الفصول بتسلاسل يتوافق مع التحليل الأساس في إطاره العام بحيث يبدأ هذا الكتاب في الفصل الأول بالدخول إلى تحليل التقارير المالية مروراً بالأساليب المحاسبية المستخدمة في التحليل المالي والتحليل المستقبلي حتى ينتهي في فصله الثاني عشر بتقدير الشركات وتحديد القيمة العادلة للأسهم والشركات.

بعض المرونة في تطبيق محاسبة "القيمة العادلة"

نهائي لهذه القاعدة المحاسبية.

بموجب هذا التغير سوف يكون مسحوباً للشركات، في حالة عدم توفر سوقاً نشطاً للأوراق المالية، باستخدام تقديرات مدیريها للقيمة، آخذين في الاعتبار التدفقات النقدية المستقبلية وأسعار الفائدة الخاصة بالمخاطر.

وقد قام مجلس معايير المحاسبة المالية (FASB) وهيئة تداول الأوراق المالية (SEC)، على نحو مشترك، بإصدار هذه التوضيح في الثلاثين من شهر سبتمبر ٢٠٠٨ هو أمر وجد الإشادة والاستحسان من مجتمع الصناعة المصرفية ومن القادة الجمهوريين بمجلس النواب (الكونجرس). إلا أن هناك منتقدين من ضمنهم بعض المحللين ومناصري المستثمرين يقولون بأن تعليق قاعدة القيمة العادلة سوف يؤدي إلى أحداث ربوكة فيما يتعلق بصحمة وسلامة القوائم المالية ويشجع على الاحتيالات المحاسبية التي اتسم بها عهد فضيحة شركة انرون التي وقعت في وقت مبكر من هذا العقد.



لتعليق هذا المتطلب.

إن وثيقة الإنقاذ المالي التي تمت الموافقة عليها مؤخراً تؤكد على مسؤولي هيئة تداول الأوراق المالية تعليق متطلب "السعر الحالي" وتوجه الهيئة إجراء دراسة بشأن تأثير هذه القاعدة المحاسبية على إفلاسات البنوك الأمريكية خلال هذا العام ويتوقع أن يصوت مجلس معايير المحاسبة المالية خلال اجتماع عام يعقد بمكتبه الرئيسي، على تبني المقترن كتعديل

استعد مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكية (FASB) لتعديل قاعدة محاسبة على نحو يوفر للبنوك مرونة في تطبيقها بالأسوق التي تعاني من الكساد و تستطيع وبالتالي تعزيز ميزانياتها. وسوف يجتمع المجلس قريباً لمناقشة إرشادات المقترن التي صدرت مؤخراً والتي توفر بعض المرونة في تطبيق محاسبة "القيمة العادلة" عندما لا يوجد سوق لورقة مالية . مثل السوق الخاص بأصول البنوك المدعومة برهن والتي تعاني اختلالاً وظيفياً منذ شهور. كان المجلس يتلقى ملاحظات بشأن المقترن.

إن محاسبة القيمة العادلة والتي تسمى أيضاً المحاسبة حسب سعر السوق الحالي، تتطلب من البنوك تقويم أصولها المرتبطة بالرهن حسب أسعار السوق الجارية. وبسبب المعاناة الناتجة من التخفيضات التي أجرتها على الأصول المرتبطة بالرهن منذ تدهور سوق الإسكان، فإن البنوك بمساعدة النواب الجمهوريين، تضغط بقوة على هيئة تداول الأوراق المالية (SEC)

مجلس المحايير الدولية للمراجعة والتأكد يصدر سبعة معايير معايير معايير معايير

وهو، الأهداف الشاملة للمراجع المستقل وإجراء عملية المراجعة وفقاً لمعايير المراجعة الدولية. إن هذا المعيار الأساسي يتضمن إلقاء نظرة عامة على عملية المراجعة للمساعدة في تحديد غرضها ونطاقها، يحدد الجهة المسئولة بالنسبة لكل من المتطلبات والإرشادات بمعايير المراجعة الدولية، ويتضمن المتطلبات الأكثر أهمية بالنسبة للمراجعين. وهو يشدد على التقدير المهني السليم والمتسق من قبل المراجع، وضرورة

بها تعديل كبير وبعضها تمت إعادة صياغتها للتواافق مع تطبيق الأعراف المحاسبية الجديدة. سوف تساهم هذه المعايير في زيادة قوة الدفع في اتجاه تحقيق التقارب وتساهم أيضاً في تعزيز فهم غرض ونطاق عمليات المراجعة وفي التأكيد من تنفيذ هذه العمليات بفعالية.

هذه المعايير الجديدة تشمل المعيار رقم ٢٠٠ (تم تعديله وإعادة صياغته) بزيادة إيضاح معاييره وبالتالي تحسين تطبيقها. بعض هذه المعايير الصادرة حدث

بعد أن قام مجلس مراقبة المصلحة العامة (PIOB) بدراسة واعتماد الطريقة الإجرائية المتبعة في إعداد المعايير أصدر مجلس المعايير الدولي للمراجعة والتأكد سبعة معايير من معايير المراجعة. وقد جاءت هذه المعايير في أسلوب جديد تم فيه إتباع الأعراف المحاسبية الجديدة التي تم تطويرها ضمن مشروع المجلس الخاص

جريدة الصدارة السعودية للمحاسبين

قرارات مجلس معايير المحاسبة الدولية خلال اجتماعه المنعقد في الثاني من أكتوبر ٢٠٠٨م


- وتلك الإفصاحات تشمل:
- ٠ النشاطات خارج الميزانية التي أنشأتها أو كفلتها المنشأة المقدمة للتقرير، حجم تلك النشاطات (تشمل معلومات عن الأصول المملوكة لأوراق مالية ودخل الأنتاب المكتسبة للمنشأة المقدمة للتقرير).
 - ٠ بالنسبة للنشاطات خارج الميزانية التي يكون للمنشأة المقدمة للتقرير ارتباط مستمر بها، يتم الإفصاح عن حجم تلك النشاطات، الحد الأقصى لاحتمال تعرضها للخسارة والقيمة الدفترية لارتباطها المستمر. وإذا كان للمنشأة المقدمة للتقرير صلة بتمويل التعرض للمخاطر فسوف تتصح عن معلومات إضافية بشأن التعرض للخسارة، وبشأن الأصول التي تحتجزها المنشآت المشكلة وتمويل هذه المنشآت.
 - ٠ وبالنسبة للنشاطات خارج الميزانية التي وفرت لها المنشأة مقدمة التقرير دعماً تعاقدي، يتم الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بذلك طبيعة، عرض، حجم ونوع النشاطات بالمنشآت المشكلة التي قامت بإنشائها أو بكافالتها، أو لديها ارتباط مستمر بها.
٢. إفصاحات: منشآت التمويل خارج الميزانية:
- وأصل المجلس مناقشاته بشأن متطلبات الإفصاح المكثفة بالنسبة لمنشآت التمويل خارج الميزانية. وقد قرر بصفة مؤقتة، أن تقوم المنشأة المقدمة للتقرير بالإفصاح عن المعلومات التي تمكن مستخدمي قوائمها المالية من تقويم طبيعة مخاطر السوق، مخاطر الائتمان ومخاطر السيولة التي تتعرض لها نتيجة لنشاطاتها مع المنشآت المشكلة وكذلك التغيرات في هذه المخاطر. ربما ينشأ هذا التعرض نتيجة للالتزامات التعاقدية وغير التعاقدية كليهما ومن النشاطات الماضية والحاضرة. ولتحقيق هذا الهدف، يكون مطلوباً من المنشأة المقدمة للتقرير الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بارتباطها بالمنشآت المشكلة، ويشمل ذلك طبيعة، عرض، حجم ونوع النشاطات بالمنشآت المشكلة التي قامت بإنشائها أو بكافالتها، أو لديها ارتباط مستمر بها.
- خلال اجتماعه الذي انعقد في الثاني من أكتوبر الماضي ناقش مجلس معايير المحاسبة الدولية المواضيع الآتية:
١. تعديلات المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ٧، إفصاحات الأدوات المالية: اتفق المجلس خلال هذا الاجتماع على أن يتم نشر التعديلات بأسرع ما هو ممكن، وأن يتم ذلك على نحو منفصل عن المقررات المتعلقة بموضوع "التوحيد". وحدد المجلس يوماً كفترة لتقديم الملاحظات وبالنسبة لتاريخ السريان يتم التطبيق على الفترات السنوية التي تبدأ في أو بعد الأول من يوليو ٢٠٠٩.
 ٢. التوحيد: واصل المجلس مناقشة مسودة المعيار المقدمة من موظفي المجلس. وقد تضمنت المسودة الملاحظات التي تم تلقيها خلال مؤتمر المائدة المستديرة الذي انعقد في شهر سبتمبر ٢٠٠٨م. ولم يتم التوصل إلى أي قرارات بشأن المسودة، وسوف يتم تضمين ملاحظات وتعديلات المجلس بالنسخة

ة، تشمل معياراً تم تحديه بالنسبة لنطاق المراجعة ودور المراجع

- (تم تعديله وإعادة صياغته) وهو، استخدام أعمال المراجعين الداخليين.
- ٠ معيار المراجعة الدولي رقم ٧٥٥ (تم تعديله وإعادة صياغته) وهو، إجراء تعديلات بالرأي الوارد بتقرير المراجعة المستقل.
 - ٠ معيار المراجعة الدولي رقم ٦٧٠ (تم تعديله وإعادة صياغته) وهو، عينات المراجعة.
 - ٠ معيار المراجعة الدولي رقم ٦١٠ (الانتهاء بتقرير المراجعة المستقل.
- وجود أدلة كافية لدعم رأي المراجع.
- وقد أورد رئيس مجلس معايير المحاسبة الدولية للمراجعة والتأكد أن إصدار هذا المعيار يعد حدثاً هاماً بالنسبة للمجلس لأنه يقنن المبادئ التي تدعم تفسير المعايير التي تمت صياغتها باستخدام الأعراف المحاسبية المتبعة في عملية الإيضاح. بالإضافة إلى المعيار المذكور أصدر المجلس المعايير الآتية:
- ٠ معيار المراجعة الدولي رقم ٢٢٠

الهيئة تصدر مشروع معيار محاسبة عقود الإنشاءات والخدمات

مشروع معيار محاسبة عقود الإنشاءات والخدمات



لجنة معايير المحاسبة
شوال ١٤٢٩ هـ - أكتوبر ٢٠٠٨ م

نظراً لأهمية موضوع محاسبة عقود الإنشاءات والخدمات رأت لجنة معايير المحاسبة إعداد معيار تفصيلي بهذا الموضوع ، وكلفت الأستاذ عطا حمد البيوك بإعداد مشروع المعيار ، وقادت اللجنة بمناقشة مشروع المعيار والدراسة في ضوء ملاحظات الأعضاء وتم اعتماد المشروع من اللجنة وقررت عرض مشروع المعيار على ذوي الاهتمام والاختصاص لتقديم ما لديهم من ملاحظات ، وستقوم اللجنة بدراسة ما يرد من ملاحظات واستكمال إعداد المعيار وفقاً لمراحل إعداد المعايير المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لإعداد المعايير.

مشروع معيار محاسبة عقود الإنشاء والخدمات

١- نطاق المعيار :

١/١ يحدد هذا المعيار متطلبات الإثبات والقياس والعرض والإفصاح لإيراد وتكلفة عقود الإنشاء والخدمات التي تمتد لأكثر من فترة مالية ، في القوائم المالية للمنشآت الهدافة للربح بغض النظر عن حجمها وشكلها القانوني.

١/٢ تقرأ فقرات هذا المعيار في سياق ما ورد من شرح في الدراسة المرفقة به وفي إطار أهداف ومفاهيم المحاسبة المالية المعتمدة من الهيئة.

(الفقرة ١٠٢)

١/٣ يطبق هذا المعيار على البنود للمنشأة ونتائج أعمالها.
(الفقرة ١٠٤)

٣- نص المعيار :

(الفقرة ١٠٢)

٢- هدف المعيار :

٢/١ مكونات إيراد العقد :

٢/١/١ يتكون إيراد العقد من متطلبات الإثبات والقياس لإيراد العناصر الآتية :
١- القيمة الأساسية للإيراد المتفق المتعلقة بها التي تمتد لأكثر من فترة عليه في العقد.

٢- المبالغ المترتبة على أوامر مالية وعرضها والإفصاح عنها بحيث تظهر القوائم المالية بعدل المركز المالي التغيير المتعلقة بالعقد سواء بالزيادة أو

معايير مهنية

- المالية التي تكبدها فيها ، لا يجوز تحميلاها على تكاليف العقد إذا تم الحصول عليه في فترات مالية تالية.
- (الفقرة ١١٢)
- ٣/٣ إثبات وقياس الإيراد والمصروفات :**
- ٢/١ يجب ، في تاريخ قائمة المركز المالي ، عندما يكون من الممكن تقدير مخرجات العقد بدرجة معقولة من الثقة ، إثبات الإيراد والتكاليف المرتبطة بالعقد على أنها إيراد ومصروفات وقياسها على أساس طريقة نسبة الإنجاز.
- (الفقرة ١١٢)
- ٢/٢ في حالة العقد ذي السعر الثابت ، يمكن تقدير مخرجات العقد بدرجة معقولة من الثقة إذا توفرت جميع الشروط الآتية :
- ١- يمكن قياس الإيراد الكلي للعقد بدرجة معقولة من الثقة.
 - ٢- من المتوقع حصول المنشأة على المنافع الاقتصادية المرتبطة بالعقد.
 - ٣- يمكن في تاريخ قائمة المركز المالي قياس التكاليف الازمة لإكمال العقد وتحديد مرحلة ما أنجز منه بدرجة معقولة من الثقة.
 - ٤- يمكن تحديد تكاليف العقد وقياسها بدرجة معقولة من الثقة بحيث يمكن مقارنة التكاليف الفعلية المتکبدة بالتقديرات السابقة.
- (الفقرة ١١٤)
- ٢/٣ في حالة عقود التكلفة زائدة الأتعاب ، يمكن تقدير مخرجات العقد بدرجة معقولة من الثقة إذا توفرت
- ٤- التكاليف المتعلقة بنشاط العقد بصفة عامة ويمكن تخصيصها للعقد.
- ٥- التكاليف التي تكبدها المقاول للحصول على العقد ورسمتها وقتاً للفترة ١١١.
- (الفقرة ١٠٥)
- ٦- تدخل المبالغ الناتجة عن أوامر التغيير في إيراد العقد عند توفر الآتي:
- ١- يكون من المتوقع أن يعتمد العميل بدرجة معقولة من الثقة أوامر التغيير.
 - ٢- يمكن قياس الإيراد بدرجة معقولة من الثقة.
- (الفقرة ١٠٦)
- ٧- تدخل مطالبات المقاول في إيراد العقد عند توفر الآتي :
- ١- تكون المفاوضات قد وصلت إلى مرحلة متقدمة ، لدرجة أنه يتوقع أن العميل سوف يقبل المطالبة.
 - ٢- يمكن قياس مبلغ المطالبة بدرجة معقولة من الثقة.
- (الفقرة ١٠٧)
- ٨- تدخل الحوافز المقدمة للمقاول في إيراد العقد عند توفر الآتي :
- ١- يكون أداء العقد قد وصل إلى مرحلة متقدمة لدرجة أنه يتوقع الوفاء بمقاييس الأداء المحددة أو الزيادة عليها.
 - ٢- يمكن قياس مبلغ الحوافز بدرجة معقولة من الثقة.
- (الفقرة ١٠٨)
- ٣/٢ مكونات تكاليف العقد :**
- ٢/١ تتكون تكاليف العقد من العناصر التالية :
- ١- التكاليف المرتبطة مباشرة

معايير مهنية

مجلس المحاسبين في المملكة العربية السعودية

عدد الوحدات المخرجة . (الفقرة ١٢٠) ٢/٣/٩ يجب أن يكون لدى المنشأة نظام داخلي فعال للموازنات التقديرية ، والتقارير المالية .	(الفقرة ١١٨) ٢/٢ تكون المنشأة - بصفة عامة - قادرة على إعداد تقديرات بدرجة معقولة من الثقة بعد توقيعها العقد إذا	العقد . جميع الشروط التالية :
(الفقرة ١٢١) ٢/٣/١٠ يجب إعادة النظر في تقديرات تكلفة وإيراد العقد من حين إلى آخر خلال عملية تنفيذه وتعديلها إذا لزم الأمر ، ولا يعني ذلك بالضرورة أنه لم يكن من الممكن تدبير مخرجات العقد بدرجة معقولة من الثقة .	(الفقرة ١١٩) ٢/٣/٨ يقاس مبلغ إيراد العقد بتقدير القيمة العادلة للمبالغ المستلمة أو الممكن استلامها . ويتأثر قياس مبلغ إيراد العقد بمجموعة من عوامل عدم التأكيد التي تعتمد على نتائج الأحداث المستقبلية . وتحتاج التقديرات غالباً للتعديل حينما تقع الأحداث أو تزول حالات عدم التأكيد ، لذلك فإن مبلغ إيراد العقد يمكن أن يزيد أو ينقص من فترة إلى أخرى وعلى سبيل المثال :	(الفقرة ١١٦) ٢/٣/٥ يجب ، طبقاً لطريقة نسبة الانجاز ، إثبات إيراد العقد ضمن الإيرادات في قائمة الدخل في الفترة المحاسبية التي أنجز فيها العمل ، وإثبات تكاليف العقد على أنها مصروفات في قائمة الدخل في الفترات المحاسبية التي تم فيها إنجاز العمل المرتبط بها . ويجب تحمل الزيادة المتوقعة في إجمالي تكاليف العقد عن إجمالي إيراداته على قائمة الدخل طبقاً للفقرة (١٢٩) .
(الفقرة ١٢٢) ٢/٣/١١ يمكن تحديد نسبة إنجاز العقد بطريق مختلفة . وتستخدم المنشأة الطريقة التي تقيس بها العمل المنجز بدرجة معقولة من الثقة طبقاً لطبيعة العقد . وتتضمن هذه الطرق :	١- نسبة التكاليف الفعلية للعمل المنجز حتى تاريخ القوائم المالية إلى التكاليف الكلية المقدرة للعقد . ٢- جرد وتقدير الأعمال التي تم إنجازها . ٣- الانجاز الفعلي لجزء مكتمل من أعمال العقد .	(الفقرة ١١٧) ٢/٣/٦ إذا ظهر عدم التأكيد حول مبالغ سبق إدراجها ضمن إيراد العقد نتيجة غرامات تأخير في إنجاز العقد في قائمة الدخل ، فيجب أثباتها على أنها مصروف وليس تعديلاً لإيراد
(الفقرة ١٢٣) ٢/٣/١٢ أن الدفعات المقدمة من العميل أو ما يتم استلامه مقابل العمل المنجز لا يعكسان في الغالب ، العمل الذي تم إنجازه .	(الفقرة ١١٨) ٢/٢ تكون المنشأة - بصفة عامة - قادرة على إعداد تقديرات بدرجة معقولة من الثقة بعد توقيعها العقد إذا	العقد . ١- أن يكون من المتوقع حصول المنشأة على المنافع الاقتصادية المرتبطة بالعقد . ٢- أن التكاليف التي تعزى إلى العقد - سواء كان استردادها متقد عليه أم لا - يمكن تحديدها بوضوح ، وقياسها بدرجة معقولة من الثقة .
(الفقرة ١٢٤) ٢/٣/١٣ إذا تم تحديد مرحلة الإنجاز على أساس تكاليف العقد التي تم تكبدها حتى تاريخه ، فإن تكاليف	(الفقرة ١١٩) ٢/٣/٩ قد ينقص مبلغ إيراد العقد نتيجة غرامات تأخير في إنجاز العقد بسبب فيه المقاول .	(الفقرة ١١٥) ٢/٣ تتطلب طريقة نسبة إنجاز مقابلة إيراد العقد بالتكاليف التي تمت حتى تاريخ الوصول إلى نسبة الانجاز المعنية وينتج عن هذا القياس مقدار كل من الإيراد والمصروفات والأرباح أو الخسائر التي تخص الجزء المنجز من العقد ، والتي يتم عرضها في القوائم المالية .

معايير مهنية

لم تعامل على أنها عقد واحد بموجب الفقرة (١٢٢) أو أنهما يعتبران جزء من قطاع واحد من قطاعات العقود التي سبق أن حدتها إدارة المنشأة ، طبقاً لمعيار التقارير القطاعية. (فقرة ١٢٠)

٣/ تجميع وتجزئة العقود :
٢/٥١ عندما يشمل العقد ، عدداً من الأصول فيعامل كل أصل من هذه الأصول على أنه عقد منفصل عن الأصول الأخرى إذا توفرت الشروط التالية مجتمعة :

- ١- تقديم عرض منفصل لكل أصل.
- ٢- كان كل أصل محلاً لتفاوضات منفصلة وكان باستطاعة المقاول والعميل قبول ، أو رفض ، ذلك الجزء من العقد المرتبط بكل أصل.
- ٣- يمكن تحديد إيراد وتكاليف كل أصل على حدة.

(الفقرة ١٢١)

٢/٥٢ يجب أن تعامل مجموعة العقود، سواء كانت مع عميل واحد أو كانت مع مجموعة عملاء على أنها عقد واحد إذا توفرت الشروط التالية مجتمعة:

- ١- تم التفاوض على مجموعة العقود على أنها صفة واحدة.
- ٢- كانت العقود متراقبة مع بعضها البعض ارتباطاً وثيقاً ، لكنها في الواقع تمثل أجزاء من مشروع واحد له مجمل هامش ربح واحد.

(فقرة ١٢٩)

٣- تجز العقود في وقت متزامن أو خسارة عقد ما مع أرباح عقد آخر ما في تتبع مستمر.

٢- إذا كان إنجازها معلق على دعاوى قضائية قائمة أو أنظمة.

٣- إذا كانت تتعلق بمتلكات من المتوقع إزالتها أو نزع ملكيتها.

٤- حينما يكون العميل غير قادر على مقابلة التزاماته.

هـ- حينما لا يكون المقاول قادر على إكمال العقد ، وبعبارة أخرى غير قادر على الوفاء بالتزاماته حسب شروط العقد.

(الفقرة ١٢٧)

٣/٦ إذا زال عدم التأكيد الذي حال دون تقدير ما أنجز من العقد بدرجة معقولة من الثقة فيجب إثبات الإيراد والمصروفات المرتبطة بالعقد طبقاً للفقرة (١١٢).

٤/ إثبات الخسائر المتوقعة :
٣/٤ عندما يكون من المتوقع

زيادة التكلفة الكلية للعقد عن جملة الإيراد المتوقع منه فيكون ناتج ذلك خسارة ينبغي إثباتها في الفترة المالية التي ظهر فيها وجود هذه الزيادة بغض النظر :

١- عما إذا كان العمل في العقد قد بدأم لا.

٢- عن مرحلة الإنجاز التي وصل إليها العمل في العقد.

٣- عن مبلغ الأرباح المتوقع تحقيقها من العقود الأخرى التي لم تعامل على أنها عقد واحد.

(الفقرة ١٢٦)

العقد حتى تاريخه تقتصر عليها. ومن أمثلة التكاليف التي لا تدخل ضمن تكاليف العقد:

١- تكاليف العقد التي ترتبط بأنشطة مستقبلية في العقد، مثل تكاليف المواد التي نقلت إلى موقع تنفيذ العقد. أو وضعت جانباً للاستخدام في العقد، ولكن لم يتم استخدامها في الإنشاء حتى تاريخ تحديد نسبة الإنجاز مثل الاسمنت ، وال الحديد المسلح وذلك ما لم تكن هذه المواد قد صنعت خصيصاً للعقد مثل المصعد الكهربائي.

٢- المدفوعات المقدمة إلى مقاولي الباطن مقابل العمل الذي سينجز طبقاً لشروط العقد من الباطن.

(الفقرة ١٢٥)
٢/١٤ إذا تعذر تقدير نسبة ما أنجز من العقد بدرجة معقولة من الثقة فيجب الآتي:

١- إثبات الإيراد في حدود المبالغ المتوقع استردادها من التكاليف المتکيدة.

٢- إثبات تكاليف العقد المتکيدة على أنها مصروفات في الفترة التي تحققت فيها.

(الفقرة ١٢٦)
٢/١٥ يجب فوراً إثبات تكاليف العقد التي من المتوقع عدم استردادها على أنها مصروفات. ومن أمثلة المصارييف التي لا يتوقع استردادها ما يلي:

١- التكاليف التي لا يمكن إلزام العميل بدفعها ، أي أن مصادقتها محل تساؤل بدرجة عالية.

- ٦- المبالغ المحتجزة لدى العميل.
 - ٧- المكاسب والخسائر المحتملة طبقاً لعيار العرض والإفصاح.
 - ٨- الإفصاح عن مقدار المطالبات التي تقدم بها المقاول للعميل عن فسخ العقد والمطالبات الأخرى التي لا تزال قيد التباحث مع العميل.
- (الفقرة ١٤٠)

٦- التعريف :

٦/١ عقد الإنشاء

Construction Contract
عقد مبرم بين طرفين هما المقاول والعميل لإنشاء أصل واحد مثل جسر، أو مبنى، أو خزان، أو خط أنابيب، أو طريق، أو سفينة، أو نفق. وقد يتعلّق العقد بإنشاء عدد من الأصول ذات العلاقة المتباينة أو التي يتوقف بعضها على بعض في التصميم ، والتقنية والوظيفة ، أو من حيث غرضها أو استخدامها النهائي ومن أمثلة هذه العقود ما يختص بإنشاء مصانع التكرير أو الأجزاء المعقّدة من المصانع أو المعدات.

(الفقرة ١٤١)

٦/٢ عقد الخدمات Service Contract

عقد يتم بموجبه تقديم خدمات تتعلق مباشرة بإنشاء أصل ، مثل الخدمات التي يقدمها مدير المشروع، والمهندسوون المعماريون، الهدم ، الردم ، إعادة حالة مكان ما ، إلى الحالة التي كان عليها في السابق أو خدمات أخرى

- فسخ العقد ، ضمن الأصول المتدالوة العميل.
 - ما لم يكن هناك مؤشر لحدوث تأخير في تحصيل قيمة المطالبة لفترة طويلة فتعرض ضمن الأصول طويلة الأجل.
- (الفقرة ١٣٢)
- ٤/٤ في عقود التكلفة زائداً أتعاب ، يجب عدم مقاومة المبالغ المستلمة من العميل للإنفاق منها على العقد مع المبالغ المستحقة الدفع من العميل المتعلقة بالعمل المنجز من العقد إلا إذا كان من المتوقع استخدام هذه المبالغ في تسديد تلك المبالغ المستحقة. وعلى أي حال إذا تمت مقاومة هذه المبالغ فينبغي الإفصاح عنها.
- (الفقرة ١٣٧)
- ٤/٥ يجب الفصل في قائمة المركز المالي بين مطالبات المقاول عن فسخ العقد من العميل وبين المطالبات الأخرى.
- (الفقرة ١٣٨)

- ### ٥- الإفصاح :
- ٥/١ على المنشأة أن تتحصّن في القوائم المالية بما يلي :
- ١- مقدار إيراد العقد الذي يتم أثباته خلال الفترة المالية.
 - ٢- الطريقة التي استخدمت في تحديد إيراد العقد المثبت خلال الفترة.
 - ٣- الطريقة التي استخدمت في تحديد مرحلة الانجاز للعقود التي لازالت تحت التنفيذ.
 - ٤- إجمالي مبلغ التكاليف المتحققة وإيراد العقود فيعرض الفرق ضمن الخصوم في قائمة المركز المالي.
- (الفقرة ١٣٩)

- ### ٤- العرض :
- ٤/١ إذا زاد الإيراد من العقود عن قيمة المستخلصات (الفواتير) الصادرة للعملاء فيعرض الفرق ضمن الأصول في قائمة المركز المالي.
 - ٤/٢ إذا زادت قيمة المستخلصات (الفواتير) الصادرة للعملاء عن قيمة إيراد العقود فيعرض الفرق ضمن الخصوم في قائمة المركز المالي.
 - ٤/٣- المبالغ المستلمة مقدماً من والربح الذي تم أثباته حتى تاريخه.
 - ٤/٤ تعرّض مطالبات المقاول عن
- (الفقرة ١٣٤)
- ٤/٤ إذا زاد الإيراد من العقود عن قيمة المستخلصات (الفواتير) الصادرة للعملاء فيعرض الفرق ضمن الأصول في قائمة المركز المالي.
- (الفقرة ١٣٥)
- ٤/٤ إذا زادت قيمة المستخلصات (الفواتير) الصادرة للعملاء عن قيمة إيراد العقود فيعرض الفرق ضمن الخصوم في قائمة المركز المالي.
- (الفقرة ١٣٦)

معايير مهنية

لا يدفعها العميل للمقاول إلا بعد وفاء الأخير بالشروط المحددة بالعقد ل تلك الدفعات أو إلى أن يتم إصلاح العيب إذا كانت الدفعات متوقفة بسبب عيب في عمل المقاول ويشمل أيضاً المبلغ الذي يحتجزه العميل ضماناً لجودة العمل طبقاً لأحكام العقد.

(الفقرة ١٥٠)

٦/١١ مستخلصات (فواتير)
العمل تحت التنفيذ Progress
Billings

هي المستخلصات (الفواتير) الصادرة من المقاول بمقدار العمل الذي تم إنجازه بموجب العقد المبرم بين الطرفين وقد لا تتطابق قيمة الفواتير الصادرة مع قيمة الإيراد المحسوبة على أساس نسبة الإنجاز.

(الفقرة ١٥١)

٦/١٢ المبالغ المستلمة مقدماً
Advances

المبالغ التي يتسلمها المقاول مقدماً من العميل على حساب تنفيذ العقد وتكون عادة عند توقيع العقد طبقاً لأحكامه.

(الفقرة ١٥٢)

٧- سريان مفعول المعيار:
يجب أن تعد وفق هذا المعيار القوائم المالية التي تعد عن فترة مالية تبدأ بعد صدور هذا المعيار.

(الفقرة ١٥٣)

تكلفة العقد (مبلغ مقطوع).
(الفقرة ١٤٦)

٦/٧ أمر التغيير Change Order

هو أمر صادر للمقاول من العميل لتغيير نطاق العقد ويتم تنفيذه وفقاً لأحكام العقد. وقد يترتب على هذا التغيير زيادة أو تخفيف إيراد العقد.

ومن أمثلة التغييرات: التغيير في خصائص أو تصميم الأصل أو مدة العقد.

(الفقرة ١٤٧)

٦/٨ مطالبة المقاول Claim:
هي المبلغ الذي يسعى المقاول لتحصيله من العميل ، استرداداً لتكاليف لم يتضمنها سعر العقد. وقد تنت ج المطالبة، على سبيل المثال، من التأخير الذي يسببه العميل ، أو الخطأ في المواصفات أو التصميم ، أو تغييرات مختلفة عليها.

(الفقرة ١٤٨)

٦/٩ الحواجز Incentive Payments

هي مبالغ يحصل عليها المقاول طبقاً لأحكام العقد إذا أوفى بمقاييس الأداء المحددة في العقد أو حقق زيادة عنها. وعلى سبيل المثال ، قد يسمح العقد بدفع حواجز للمقاول نظير الإنجاز المبكر للعقد.

(الفقرة ١٤٩)

٦/١٠ المبالغ المحتجزة Retention

هي المبالغ التي تشمل الدفعات التي

ليس لها علاقة بإنشاء الأصل مثل الصيانة والتشغيل والخدمات المهنية.

(الفقرة ١٤٢)

٦/٢ العميل :

هو الطرف الأول في عقد المقاولة وقد يكون منشأة واحدة أو عدة منشآت متفرقة مع بعضها البعض.

(الفقرة ١٤٣)

٦/٤ المقاول :

هو الطرف الثاني في عقد المقاولة وقد يكون المقاول منشأة واحدة أو عدة منشآت متفرقة مع بعضها البعض.

(الفقرة ١٤٤)

٦/٥ العقد ذو السعر الثابت Fixed Price Contract
عقد مبرم بين طرفين هما المقاول والعميل بسعر ثابت للعقد ، أو معدل ثابت لكل وحدة من المخرجات ، ويكون السعر قابل في بعض الحالات لزيادة إذا تضمن العقد شروطاً تسمح بزيادة سعر العقد إذا ارتفعت أسعار مكونات العقد في السوق Cost Escalation Clauses.

(الفقرة ١٤٥)

٦/٦ عقد التكلفة زائداً أتعاب Cost Plus Contract

هو عقد مبرم بين طرفين هما المقاول والعميل يسدد بمقتضاه إلى المقاول التكاليف المتყق عليها ، أو المحددة بطريقة أخرى زائداً أتعاباً محسوبة على أساس نسبة ثابتة من التكاليف أو أتعاباً ثابتة بغض النظر عن

برنامج مراقبة جودة الأداء المهني

حيث تقوم فرق فحص متخصصة بزيارة مكاتب المحاسبة لتنفيذ الفحص الميداني. حيث ينفذ الفحص الميداني كحد أدنى، مرة كل ثلاثة سنوات بالنسبة لمكاتب المحاسبة التي تقوم بمراجعة حسابات الشركات المساهمة والبنوك والمؤسسات العامة ومرة كل خمس سنوات بالنسبة لمكاتب المحاسبة التي تقوم بمراجعة حسابات الشركات أو المؤسسات الأخرى.

ويتمثل برنامج مراقبة جودة الأداء المهني الذي تقوم الهيئة بتنفيذها قيمة مضافة في مجال المهنة في المملكة نظراً لأنه يسهم في تحسين مستوى

خلال تطبيقها لبرنامج مراقبة جودة الأداء المهني والذي يشتمل على عدد من النشاطات والتي منها الفحص السنوي والفحص الميداني لمكاتب المحاسبة. فمن خلال الفحص السنوي تطلب الهيئة من مكاتب المحاسبة تزويدها ببيانات سنوية تقوم الهيئة بفحصها لمتابعة نوعية الممارسة المهنية لمكتب المحاسبة وطبيعتها والتعرف بشكل أولى على مدى التزام المكتب بأحكام النظام ومعايير المحاسبة والمراجعة والمعايير والقواعد المهنية الصادرة عن الهيئة. ويتم تعزيز الفحص السنوي المشار إليه من خلال تنفيذ الفحص الميداني.

لقد انطلق نظام المحاسبين القانونيين الصادر بالمرسوم الملكي ذي الرقم ١٢٥/١٤١٢ هـ بتاريخ ١٢/٥/١٤١٢ هـ بالهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وضع التنظيم المناسب للرقابة الميدانية للتأكد من قيام المحاسب القانوني المرخص له بالعمل في المملكة العربية السعودية بتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة والتقييد بأحكام نظام المحاسبين ولوائحه وذلك بغرض تحسين مستوى الأداء المهني للمحاسب القانوني، واستمرارية الأداء المهني الجيد، وزيادة الثقة في الخدمات المهنية. وقد قامت الهيئة بخطوات حثيثة في هذا المجال من





ومعايير المحاسبة والمراجعة ومعايير
والقواعد المهنية الصادرة عن الهيئة
ومساعدة فريق الفحص في تحطيط
وتفيذ عملية الفحص.

٢- إصدار معايير وإرشادات الرقابة النوعية :

يتبعن لتنفيذ برنامج مراقبة جودة
الأداء المهني اعتماد معايير الرقابة
النوعية من قبل مجلس إدارة الهيئة
وتوتلى اللجنة مسئولية دراسة أي
تعديلات على تلك المعايير وتقديم أي
توصيات حيالها لمجلس إدارة الهيئة
لاعتمادها. وقد صدر عن مجلس
إدارة الهيئة قرار قضى باعتماد معايير

الأداء المهني الجيد و زيادة فعالية
الخدمات المهنية. وفيما يلي استعراض
مزيد من المعلومات حول برنامج مراقبة
جودة الأداء المهني الذي تتفذه الهيئة.

متطلبات تنفيذ البرنامج :

يعين على مكتب المحاسبة الالتزام
بتزويد الهيئة خلال فترة لا تزيد عن
(٩٠) يوماً من تاريخ نهاية السنة
المالية للمكتب بالمعلومات والبيانات التي
تمكن المسؤولين عن تنفيذ البرنامج من
متابعة نوعية الممارسة المهنية لمكتب
المحاسبة وطبعتها والتعرف بشكل أولى
على مدى التزام المكتب بأحكام النظام

الأداء المهني لمكاتب المحاسبة بما
يحقق المصلحة العامة للمجتمع من
خلال زيادة الثقة في الخدمات المهنية
التي يقدمها المحاسب القانوني. ذلك
انه كلما ادى المحاسب القانوني دوره

حسب المعايير المهنية المرعية : كلما
أدى ذلك إلى زيادة ثقة المستفيدين في
التقارير المالية التي تصدر عن الشركات
المختلفة مما يعزز من نوعية القرارات
الاستثمارية المتخذة. بالإضافة إلى ما
سبق، فإن برنامج مراقبة جودة الأداء
المهني يصب أيضاً في مصلحة مكاتب
المحاسبة وذلك من خلال تحسين
مستوى الأداء المهني لها و استمرارية

مكتب المحاسبة على تقويم الرقابة النوعية في مكتب المحاسبة وتحديد ملاءمتها وكفايتها وفعاليتها.

- إيجاد قاعدة تساعد الفريق المكلف بتنفيذ الفحص الخاضع له مكتب المحاسبة على توجيه النصائح العملية لمكتب لتحسين الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة.

٣- تطبيق رقابة نوعية ملائمة :
يتعين على مكتب المحاسبة بصرف النظر عن حجمه الالتزام بتطبيق رقابة نوعية ملائمة لظروفه وفقاً لمعايير الرقابة النوعية التي تعتمدتها الهيئة.
٤- قبول مكاتب المحاسبة لتنفيذ الفحص :

يجب على مكتب المحاسبة قبول قيام فريق الفحص المعين من الهيئة بتنفيذ الفحص وفقاً لما يلي:
١/٤ فحص البيانات الدورية السنوية التي يقدمها مكتب المحاسبة (الفحص السنوي).

٢/٤ فحص الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة (الفحص الدوري) وينفذ هذا الفحص كحد أدنى كما يلي:
٤/١٢ مرة كل ثلاث سنوات بالنسبة للمكاتب التي تقوم بمراجعة حسابات الشركات المساهمة والبنوك والمؤسسات العامة.

٤/٢ مرة كل خمس سنوات بالنسبة للمكاتب التي تقوم بمراجعة حسابات الشركات أو المؤسسات الأخرى.

الفحص

١- أهداف الفحص :

يتضمن الفحص دراسة للبيانات

المحاسبة التي تطبق عليها الرقابة النوعية وهذه المعايير.

- تعريف العوامل الواجبأخذها في الحسبان عند تصميم الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة وعناصرها مما يساعد المحاسب القانوني على تصميم نظام القانوني على تصميم رقابة نوعية ملائمة لمكتبه.

- إيجاد أساس يساعد الفريق الأهداف التي تنص عليها معايير الرقابة النوعية.

- تحديد نطاق خدمات مكتب المكلف بتنفيذ الفحص الخاضع له



معايير مهنية

مكتب المحاسبة على تطوير وتحسين الرقابة النوعية ودرجة الالتزام بها يتعمد إعداد خطاب يوجه إلى صاحب المكتب أو الشركاء يسمى "خطاب الملاحظات" يحتوي على الملاحظات الناتجة عن الأخطاء التي تم التعرف عليها أو التي تتطلب من المكتب اتخاذ إجراءات تصحيحية حيالها.

٦١ اتخاذ إجراءات تصحيحية:
إلزام مكتب المحاسبة باتخاذ إجراءات تصحيحية مناسبة حيال الأمور التي يحتوى عليها تقرير الفحص و/أو خطاب الملاحظات. ولتحقيق ذلك يتعمد على مكتب المحاسبة إعداد خطاب يحتوى على الإجراءات التصحيحية التي يعتزم المكتب اتخاذها أو التي قام بتنفيذها فعلاً حيال الأمور التي يحتوى عليها تقرير الفحص و/أو خطاب الملاحظات.

٢ - أنواع الفحص :

١/٢ فحص البيانات الدورية
المقدمة من مكتب المحاسبة (الفحص السنوي) :

يعنى هذا النوع من الفحص بدراسة البيانات الدورية التي تم استلامها من مكاتب المحاسبين القانونيين وتقدم تقرير يلخص أوجه القصور التي تظهرها الدراسة وأوجه التحسين المقترحة لمعالجة مثل هذا القصور. وينطوي هذا النوع من الفحص على عدد من الإجراءات منها :

١/٢١ يطلب الأمين العام
من مكاتب المحاسبة تزويد الهيئة بالمعلومات والبيانات الدورية التي

٤ / تقرير الفحص :

إصدار تقرير يحتوى على رأي الهيئة في الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة يسمى "تقرير الفحص" وقد يحتوى هذا التقرير على رأي غير متحفظ إذا تم التوصل إلى درجة معقولة من الاقتضاء بأن الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة ودرجة الالتزام به توفر للمكتب درجة معقولة من التأكيد من الالتزام بالمعايير المهنية والأنظمة ذات العلاقة التي تحكم خدمات المراجعة والمحاسبة التي يقدمها للعملاء والالتزام بقواعد سلوك وأداب المهنة. أما إذا لم يتم التوصل إلى هذا الرأي فيجب تعديل تقرير الفحص وإصدار رأي متحفظ أو سالب على الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة. ويوجه تقرير الفحص إلى صاحب المكتب أو الشركاء فيه.

٥ / تطوير الرقابة النوعية وتحسينها :

مساعدة مكتب المحاسبة على تطوير وتحسين الرقابة النوعية و/أو درجة الالتزام بها حيث أن اكتشاف أخطاء التصميم أو أخطاء الالتزام أو أخطاء التوثيق أو أخطاء التنفيذ لا يعني ضرورة إصدار رأي متحفظ أو رأي سالب عن الرقابة النوعية للمكتب، كما لا يعني إصدار رأي غير متحفظ على الرقابة النوعية للمكتب عدم اكتشاف أخطاء في التصميم أو الالتزام أو التوثيق أو التنفيذ، حيث يعتمد الرأي على التقدير المهني لفريق الفحص وفقاً لمعايير وإرشادات الفحص الصادرة من الهيئة. وانطلاقاً من هذا المبدأ ولتحقيق هدف الفحص مساعدة المعلومات التي يقدمها المحاسبون القانونيون. ودراسة وتقديم تصميم الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة لتحقيق الأهداف التالية :

١/١ تقييم الرقابة النوعية :

تحديد ما إذا كانت الرقابة النوعية المعتمدة لدى مكتب المحاسبة تنسق مع أهداف معايير الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة الصادرة عن الهيئة. وقد يتبع لفريق الفحص من هذا التقييم اتساق الرقابة النوعية مع أهداف معايير الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة المعتمدة من الهيئة أو قصور الرقابة النوعية ، وفي الحال الأخيرة يتعمد على فريق الفحص تحديد أوجه القصور في تصميم الرقابة النوعية وتوثيقها بوضوح. وتسمى أوجه القصور في تصميم الرقابة النوعية "أخطاء تصميم".

٢/١ تحديد درجة الالتزام :

تحديد درجة ونوعية التزام مكتب المحاسبة بمعايير الرقابة النوعية المعتمدة من الهيئة.

٣/١ تقييم الأخطاء :

تقييم أخطاء التصميم وأخطاء الالتزام وأخطاء التنفيذ وأخطاء التوثيق التي تم اكتشافها وتحديد ما إذا كانت الرقابة النوعية للمكتب توفر درجة معقولة من التأكيد بالالتزام بالمعايير المهنية والأنظمة ذات العلاقة بخدمات المحاسبة والمراجعة التي يقدمها المكتب للعملاء والالتزام بقواعد سلوك وأداب المهنة .

- ١/٢/٢ فحص سياسات وإجراءات الرقابة النوعية غير المرتبطة ارتباطاً مباشراً بالعمليات التي يقوم بها مكتب المحاسبة.**
- يعنى هذا النوع من الفحص بفحص سياسات وإجراءات الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة غير المرتبطة ارتباطاً مباشراً بالعمليات التي نفذها المكتب لعملائه؛ ومثال ذلك سياسات وإجراءات المكتب المتعلقة بالتوظيف أو التطوير والتدريب أو الفحص الداخلي الدوري أو الالتزام بنظام المحاسبين القانونيين.
- ٢/٢/٢ فحص سياسات وإجراءات الرقابة النوعية المرتبطة ارتباطاً مباشراً بالعمليات التي تقوم بها مكتب المحاسبة:**
- يعنى هذا النوع من الفحص بفحص سياسات وإجراءات الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة المرتبطة ارتباطاً مباشراً بالعمليات التي نفذها المكتب لعملائه مثل سياسات وإجراءات المكتب المتعلقة بالإشراف أو المشورة. وينطوي هذا النوع من اختبارات الالتزام على اختيار عينة من العمليات التي نفذها المكتب لعملائه خلال الفترة الخاضعة للفحص، وفحص أوراق العمل والقوائم المالية وتقرير المحاسب القانوني لكل عملية من العمليات المختارة.
- المهمة التي تم تحديدها في ٢/١/٢ أعلاه وشرحها للصعوبات التي واجهها فريق الفحص وأسلوب معالجتها ويرفق به الأدلة والقرائن ذات العلاقة. ويرفق به مشروع خطاب موجه للمكتب حول نتائج الفحص. وعلى فريق الفحص إلقاء المكتب على ملاحظات الفحص والتعرف على وجهة نظره حيالها وبعد محضر بذلك يوقع من (صاحب المكتب/ الشريك المدير) وفريق الفحص.
- ٦/١/٢ تدرس اللجنة تقرير فريق الفحص ولها أن تستدعي صاحب المكتب أو الشريك المسؤول عن المكتب وأو فريق الفحص إذا رأت حاجة لذلك ثم تعتمد الخطاب الموجه للمكتب حول نتائج الفحص بعد إدخال ما تراه من تعديلات. وإذا ثبتت اللجنة وجود مخالفات للمطالبات النظامية أو المهنية فعليها إعداد تقرير بذلك ورفعه لمجلس إدارة الهيئة.**
- ٧/١/٢ يزود الأمين العام مكتب المحاسبة بنتائج الفحص التي تم اعتمادها من اللجنة والمكتب حق التظلم لدى مجلس إدارة الهيئة خلال مدة لا تتجاوز شهراً من تاريخ إبلاغه.**
- ٢/٢ فحص الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة (الفحص الدوري) :**
- يعنى هذا النوع من الفحص بدراسة سياسات وإجراءات الرقابة النوعية لمكتب المحاسبة المرتبطة وغير المرتبطة ارتباطاً مباشراً بالعمليات التي يقوم بها مكتب المحاسبة وتقديم تقرير يلخص أوجه القصور في الرقابة النوعية للمكتب وتقديم أوجه التحسين وإدارياً على تنفيذها.
- ٥/١/٢ ينفذ فريق الفحص المهمة وبعد تقريراً يتضمن تعريفاً بنطاق المقترنة وذلك كما يلى :**
- يطلبها البرنامج.
- ٢/١/٢ تستلم الأمانة المعلومات والبيانات الدورية المشار إليها في (١/١/٢) أعلاه وتحافظ على سريتها ودراستها وإعداد تقرير يقدم للجنة يتضمن ملخصاً للبيانات المقدمة وحصر البيانات والمعلومات التي لم يتم تقديمها، وحصر الأئم تجاوزات لأحكام النظام ولوائحه أو للمعايير المهنية التي تظهرها البيانات المشار إليها أعلاه ونحوها ويرفق بالتقرير مشروع خطاب موجه للمكتب من الأمين العام حول نتائج دراسة البيانات الدورية المقدمة من المكتب والإجراءات التي توصى بها الهيئة ويرفع التقرير إلى اللجنة.**
- ٢/١/٢ تقوم اللجنة بدراسة التقرير المعد من الأمين العام المشار إليه أعلاه واعتماده بعد إدخال ما تراه من تعديلات إذا لم يتبين وجود تجاوزات لأحكام النظام ولوائحه أو عدم الالتزام المكتب للمعايير المهنية ، أما إذا ثبتت شيء من ذلك فلها تشكيل فريق فحص من ثلاثة أعضاء مستقلين وتحدد اللجنة نطاق المهمة المنطأ بها على أن يشتمل ذلك في الأصل التتحقق من الملاحظات التي أشار إليها التقرير وصحة المعلومات الدورية المقدمة من المكتب وجمع الأدلة والقرائن التي لها صلة بالتجاوزات المنسوبة للمكتب.**
- ٤/١/٢ يبلغ الأمين العام فريق الفحص ومكتب المحاسبة بمضمون قرار اللجنة وتاريخ تنفيذ المهمة ويشرف إدارياً على تنفيذها.**
- ٥/١/٢ ينفذ فريق الفحص المهمة وبعد تقريراً يتضمن تعريفاً بنطاق المقترنة وذلك كما يلى :**

من اسرة الحاصلين على زمالة الهيئة

المهنة تتطلب أخلاق ونزاهة لا تقدر بثمن

مهنة المحاسبة تلعب دوراً صمام الأمان لجميع اقتصاديات العالم مهما كان حجمها، والمحاسب هو من يتربع على عرش هذه المهنة التي يراقب تقاريرها جميع شرائح المجتمع المباشرة وغير المباشرة وبالأخص المجتمعات التي تكون ثقافة الاستثمار بها عالية، لذلك بدأ الاهتمام بهذه المهنة منذ العصور القديمة مما يدل على أهميتها وحاجة المجتمع الاقتصادي والمالي لهذه المهنة، فالمحاسب المرخص (القانوني) وبحكم وضعه يقبل منه الجميع رأيه حول مدى عدالة تمثيل القوائم المالية للمنشآت الاقتصادية والتي يعتمدون عليها لاتخاذ القرارات التي تعتبر في حكم المصيرية لدى البعض منهم.



سعد بن سعود الطيار

(SOCPA)

مدير عام المالية - المشاريع الخاصة
الشركة الوطنية للخدمات الجوية

(ناس)

أدرك العالم أهمية دور هذه المهنة ودور الذي يقوم بادائتها في الحياة الإقتصادية والمالية من بداية القرن العشرين وبدأت بوضع المعايير المهنية والمبادئ الأخلاقية والقوانين من خلال هيئات مهنية ومنها الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين لضمان مخرجات تتسم بالثقة والمهنية والتي تلبي احتياجات الأشخاص ذوي العلاقة.

أحببت المهنة حين بدأت حياتي العملية كمحاسب ، وحين حصلت على زمالة الهيئة أدركت أن العمل بهذه المهنة يتطلب أخلاق عالية ونزاهة متماهية فالمحاسب ذو السمعة الجيدة لا يقدر بثمن.

وتحمياني للجميع بالتوفيق

المعهد الأمريكي للمحاسبين الإداريين

www.imanet.org

متحف المحاسبين القانونيين بكندا

www.cica.ca

المتحف الأمريكي للمراجعين الداخليين

www.theiia.org

متحف المحاسبة المالية

www.fasb.org

معهد المحاسبين القانونيين بإنجلترا

www.icaew.com

مؤتمرات وفعاليات مهنية

مؤتمرات وفعاليات مهنية

مکان الانعقاد	تاریخ الانعقاد	الفعالية
القاهرة - مصر	22-23 نوفمبر 2008م	مهنة المحاسبة والمراجعة وقضايا التنمية والإصلاح الاقتصادي
دبي- الإمارات العربية المتحدة	29-30 نوفمبر 2008م	9th Annual Conference of the Asian Academic Accounting Association
البحرين	2 ديسمبر 2008م	ACCA Technical Event on the Current Credit Crunch and Financial Crisis
نيويورك - الولايات المتحدة الأمريكية	4-5 ديسمبر 2008م	IFRS Summit
واشنطن - الولايات المتحدة الأمريكية	8-10 ديسمبر 2008م	AICPA National Conference on Current SEC and PCAOB Developments
بيروت	18-19 ديسمبر 2008م	المجتمع الدولي للشرق الأوسط حول المعايير الدولية للتقارير المالية
الكويت	28-29 يناير 2009م	المعلومات المحاسبية وإدارة التنمية في دول مجلس التعاون الخليجي

القاموس المهني

المساهمة تعطي لحاملي الحق في شراء الأسهم العادية للشركة بسعر معين محدد في الشهادة نفسها وخلال فترة معينة، وهذه الشهادات الآخر المستقبلي نفسه لكل من الأسهم المتداولة ، والسنادات و/or الصكوك القابلة للتحويل لأسهم عادية على ربحية السهم العادي. فعندما يمارس حملة هذه الشهادات حقوقهم في شراء الأسهم العادية (عندما يكون السعر المحدد في حق الشراء أقل من السعر السوقي للسهم العادي) ، يؤدي ذلك إلى زيادة عدد الأسهم العادية المصدرة ، والقائمة ، وبالتالي تخفيف ربحية السهم العادي. والاختلاف الجوهرى بين الأوراق المالية القابلة للتحويل (أسهم متداولة وسنادات أو صكوك) ، وبين شهادات حق شراء الأسهم العادية ، هو : أن حاملى هذه الشهادات يقومون بدفع مبلغ محدد عند الحصول على تلك الأسهم.

توزيعات أرباح في صورة أسهم أو تجزئة الأسهم أو توحيدها.

تجزئة الأسهم :

لأسباب معينة تتعلق بارتفاع أسعار تداول أسهم بعض الشركات في سوق الأوراق المالية ، أو لانخفاض معدل تداول هذه الأوراق في السوق، تلجأ بعض الشركات المساهمة إلى تجزئة أسهمها العادية ، عن طريق تقسيم كل سهم إلى عدد من الأسهم ، يساوي مجموع القيمة الاسمية للأسهم قبل التجزئة.

توزيعات الأرباح في صورة أسهم :

تتمثل هذه التوزيعات للأرباح في صور توزيع لأسهم إضافية (أسهم منحة) من أسهم الشركة على المساهمين نظير نصيبهم في الأرباح المعلن عن توزيعها.

شهادات حقوق شراء الأسهم العادية (الخيارات) :

هي شهادات تصدرها الشركات

يستعرض لكم القاموس في كل عدد من النشرة عدداً من المصطلحات ذات العلاقة بمهنة المحاسبة والمراجعة.

ربحية الأسهم :

تمثل ربحية السهم نصيب السهم العادي من الدخل المتاح للأسهم العادية.

الدخل المتاح لحملة الأسهم العادية :
هو دخل الفترة (سواء من الأشطة المستمرة الرئيسية أو صافي الدخل) مخصوماً منه الأرباح المخصصة لحملة الأسهم المتداولة.

المتوسط المرجح لعدد الأسهم العادلة القائمة :

هو متوسط عدد الأسهم العادية القائمة خلال الفترة ، بعد الأخذ في الاعتبار ما يطرأ على عدد الأسهم العادية القائمة من تغيرات خلال السنة ، نتيجة إصدار أسهم إضافية ، أو إلغاء ، أو استهلاك الأسهم ، أو إجراء



طلب تقدم للدورات التدريبية

التاريخ:	/ /	الموافق:	/ /	العام:	٢٠٢٠	
الجنسية:						الاسم:
تاريخها:	/ /	مصدرها:	نوع المدرسة: (بصفة احوال/إقامة/جواز) رقم:			
فاسخها:	هاتف:		جهة العمل:			
رمز البريدي:	المدينة:		العنوان:			
جواز:	البريد الإلكتروني:					

يُستكمل هذا الجزء عند التقدم لأول مرة ، أو في حالة اختلاف أي من المعلومات التي سبق بيانها في طلب التقدم للدورات في مرحلة سابقة.

اخرى (حدد): بكالوريوس ماجستير دكتوراه المؤهل العلمي:

اخرى (حدد): محاسبة مراجعة زمالة وظيفية انتدبة تجارية فقه معاملات التخصص:

اخرى (حدد): كلية الدراسات التقدير سنة التخرج: اسم الجامعة:

اخرى (حدد): CA CPA SOCPA المؤهل المهني:

إذا حاصلت حاصلًا على بكالوريوس محاسبة هل ترغب في دخول اختبار زمالة الهيئة SOCPA: لا نعم

اسم الدورة المطلوبة	الرياض	الدمام	مكان العقابها	تاريخها
أ. الدورات التدريبية لاختبار الزماله:	<input type="checkbox"/> محاسبة <input type="checkbox"/> مراجعة <input type="checkbox"/> زمالة وظيفية <input type="checkbox"/> انتدبة تجارية <input type="checkbox"/> فقه معاملات	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
ب. الدورات المتخصصة:	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>

مفردة المسداد: نعم لا
تمديد من جهة العمل:
أيداع في حساب الهيئة لدى بنك سبب رقم: ٢٣٢٢٠٠٧٧٠٠٠٠٠٠٢

للاستعمال الرسمي فقط:
الرقم العام:
ريل: بحسب البيض رقم:
تم سداد مبلغ:
الأسم:
التاريخ:
و تاريخ:
الموافق:
العام: ٢٠٢٠

في هيئة المحاسبين مهنية نفقدها لدى الغير

ربما كان الإعلان صغيراً في مساحته، متوارياً في صفحة داخلية من تلك الصحفة اليومية إلا أنه يظل معبراً في مضمونه، مؤثراً في إبعاده، ومجسداً لهنية عالية تنتهجها بكفاءة الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، فالعنوان الذي حمله ذلك الإعلان "إيقاف محاسب قانوني من ممارسة المهنة" أورد في بيانه أن لجنة للتحقيق في مخالفات أحکام نظام المحاسبين القانونيين قد أصدرت قراراً يقضى بتوقيع عقوبة الإيقاف عن ممارسة مهنة المحاسبة والمراجعة لمدة زمنية حددها في الإعلان، بحق المحاسب القانوني.. تمت الإشارة إلى اسمه ورقم ترخيصه المهني وذلك تطبيقاً لنص المادة (٢٩) من نظام المحاسبين القانونيين عدم التزام المحاسب المذكور بقرار وزير التجارة والصناعة بشأن الضوابط الخاصة بالمساهمات العقارية، الأمر الذي يعني مخالفته لأحكام المادة العاشرة من نظام المحاسبين القانونيين التي توجب عليه التقيد بمعايير المحاسبة والمراجعة، وقواعد سلوك وأداب المهنة، والمعايير المهنية الأخرى التي تصدرها الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، وبالواجبات المحددة بموجب الأنظمة واللوائح.

إن من يطلع على ذلك الإعلان وما تضمنه، الذي هو بلاشك ليس الوحيد الذي تصدره لجان التحقيق في المخالفات المهنية بالهيئة، وإنما يأتي ضمن قرارات تصدرها من حين لآخر، ولأسباب مختلفة، تتصل بقطاعات متعددة، يعمل في مجالاتها المحاسبون القانونيون، ليكبر في القائمين على الهيئة حرصهم على نزاهة العمل المحاسبي في المملكة، والتزام المنتسبين للهيئة بأداب هذه المهنة التي تحتاج لخدماتها في كافة قطاعاتنا الاقتصادية، بما فيها القطاع العقاري، إلا أن الأمر لا يتوقف عند هذا الحد، وإنما يمتد ليطرح تساؤلاً عن بقية الأطراف الأخرى من ذوي العلاقة بهذه المخالفة، من هم خارج إطار المنتسبين لهيئة المحاسبين القانونيين، المنتسبين إما لقطاع تجاري، أو مهني آخر، أو حتى حكومي، وأعني بذلك القائم على تلك المساهمة العقارية والاستشاري الهندسي المسؤول عن الجوانب الفنية للمساهمة ونظمية الإجراءات المتصلة بها والموظف الحكومي الذي عبرت من خلاله تلك الإجراءات وتتجاهل بقصد أو بإهمال لمسؤولية تلك المخالفات، أليس لهم أطر تنظيمية ومهنية يعملون ضمن إطارها أيضاً، سواء كان نظام السجل التجاري، أو نظام الغرف التجارية فيما يتعلق بمنتسبيها، أو نظام الهيئة السعودية للمهندسين أو نظام الخدمة المدنية، أو خلافها من الأنظمة التي تؤدي تحت مظاهرها الخطوات الإجرائية لتلك المساهمة العقارية، فأين لجان التحقيق في المخالفات لأنظمة تلك المؤسسات التجارية أو المهنية أو الحكومية، ولماذا لم تصدر قرارات في حق أولئك التجار أو المهندسين أو حتى الموظفين الحكوميين الذين ينسب إليهم القيام بتلك المخالفات، أليس انعدام الرادع أمام أولئك هو مما أدى إلى أن تؤول تلك المساهمات إلى أروقة القضاء، مع علم واحد منهم على الأقل على نحو آخر للمخالفة أو مجموعة المخالفات التي تتطوّي عليها تلك المساهمة منذ نشأتها وحتى اخفاقيتها وانهائتها إلى ذلك المصير.

إن المناخ المهني الذي يسود في هيئة المحاسبين القانونيين ويعندها القدرة على ممارسة مسؤوليتها على نحو حازم وشفاف ومنصف لحربي أن يسود في بقية المؤسسات الأخرى التي أشرت إليها من أجل أن تمارس ذات الدور الانضباطي وتؤدي المسؤولية تجاه الغير على النحو المطلوب.



د. سليمان بن عبدالله الرويشد
أكاديمي وباحث في اقتصاديات
التنمية الحضرية
مقال منقول من صحيفة الرياض
عدد ١٤٦٤٣